

4009 - تزوجت امرأة بدون رغبتني وذلك على رغبة الوالد وأني لا أرضى أنني أعصي والدي وتزوجتها

صالح اللحيدان

آآ يقول في رسالته لقد سبق انني تزوجت امرأة بدون رغبتني وذلك على رغبة الوالد واني لا ارضى انني اعصي والدي وتزوجتها. ولقد

طلقت قبل وبعد الزواج. على انني اتزوج - [00:00:00](#)

آآ غيرها وان لم تسمح لي الظروف من آآ غلاء المحور. وانا الان مرتاح معها وانا سبق ولقد طلقت عدة مرات على ان اتزوج وانا حتى يقول آآ وانا وان هذا الامر واذا لم استطع الزواج في هذا الوقت او في غيره فماذا اعمل؟ افيدونا جزاكم الله عنا خير الجزاء. الجواب

- [00:00:15](#)

ابرمته الزامي نفسك بالطلاق ان لم تتزوج هذا لا يلزم وانما هي يمين مكفرة حلفك بالطلاق ان تتزوج وانت الان مرتاح مع زوجتك

هذه فلا بأس الا تتزوج وتكفر كفارة يمين - [00:00:44](#)

عما ابرمته من الحارس بيه الطلاق ان تتزوج ولا شيء عليك ان شاء الله - [00:01:16](#)